

وزارة القوى العاملة والهجرة

اتفاقية عمل جماعية

تحت رعاية معالي السيدة الدكتورة/ ناهد حسن عشرى - وزير القوى العاملة والهجرة وبعد عقد العديد من جلسات التفاوض الجماعي تم بتاريخ ٢٠١٤/١١/١١ الاتفاق على تجديد اتفاقية العمل الجماعية التي تم إبرامها بتاريخ ٢٠١١/٥/١٩ بين كل من :

أولاً - مجموعة شركات مفكو حلوان لتصنيع الأثاث ، ويشملها في هذه الاتفاقية كل من :

- ١ - السيد الأستاذ / مروان نبيل محمد رفعت - رئيس مجلس الإدارة
والعضو المنتدب للمجموعة .
- ٢ - السيد الأستاذ / أحمد محمد الصادق أحمد - مدير عام المجموعة .

(طرف أول)

ثانياً - النقابة العامة للعاملين بالقطاع الخاص ، ويشملها في هذه الاتفاقية
السيد الأستاذ / شعبان خليفة حسان - رئيس النقابة العامة للعاملين بالقطاع الخاص ،
واللجنة النقابية للعاملين بالمجموعة :

- ١ - السيد الأستاذ / محمود إبراهيم إسماعيل رئيس اللجنة
- ٢ - السيد الأستاذ / سيد محمد صفت نائب أول رئيس اللجنة
- ٣ - السيد الأستاذ / إبراهيم عبد الوهاب عبد التواب نائب ثان رئيس اللجنة
- ٤ - السيد الأستاذ / محمد محى الدين إسماعيل أمين عام اللجنة
- ٥ - السيد الأستاذ / عمرو على على أمين صندوق اللجنة

(طرف ثانٍ)

تمهيد

في ضوء الاحترام المتبادل بين إدارة الشركة والعمالين بها والمصالح المشتركة لكل منهما
ورغبة من الطرفين في تجديد اتفاقية العمل الجماعية التي تم إبرامها بين الطرفين

٢٠١١/٥/١٩
بتاريخ

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية ومكملاً لها .

البند الثاني

صرف الحافز الشهري مع المرتب أول كل شهر دون ربطه بالجزاءات أقل من (٦) أيام أو بالإجازات المرضية أو الإجازات الاعتيادية والعارضة أقل من (٤) أيام .

البند الثالث

صرف منحة العيدان في موعدها بنسبة (٥٪) من الأجر الأساسي المدرج بكشوف مرتبات العاملين بالشركة وبحد أقصى ٥٠٠ جنيه (فقط خمسمائة جنيه مصرى لا غير) .

البند الرابع

التأكيد على التزام إدارة الشركة بتنفيذ نص المادة (٣٢) من قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ ولاسيما تسليم كل عامل نسخة من عقد العمل الخاص به ، وتنولى مديرية القوى العاملة والهجرة بالقاهرة ولللجنة النقابية متابعة هذا الإجراء بالتنسيق مع إدارة الشركة .

البند الخامس

احتساب ساعات العمل الإضافية لجميع العاملين طبقاً لأحكام قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ بما في ذلك السائقين والتبعين ، مع احتساب الساعات الإضافية بالنسبة للعاملين في الأمن بعد إقرار تلك الساعات .

البند السادس

صرف نصيب العاملين في الأرباح السنوية بنسبة (١٠٪) من صافي الأرباح المحققة طبقاً لأحكام قانون الشركات المساهمة رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١

البند السابع

عقد اجتماع دوري بين السيد رئيس مجلس الإدارة أو من يفوضه واللجنة النقابية للعاملين بالشركة على أن يكون ذلك يوم الخميس الأخير من كل شهر لمناقشة مشاكل العاملين والعمل على تسويتها .

البند الثامن

حررت هذه الاتفاقية من عدد خمس نسخ ، نسخة بيد كل طرف للعمل بموجبها عند اللزوم ، وعدد (٢) نسخة للواقع المصرية وتوزع النسخة الأخيرة بالإدارة العامة لشئون المفاوضة الجماعية بوزارة القوى العاملة والهجرة .

(الطرف الثاني)

رئيس النقابة العامة للعاملين بالقطاع الخاص

١ - السيد الأستاذ / مروان نبيل محمد رفعت

٢ - اللجنة النقابية للعاملين بالمجموعة

١ - محمود إبراهيم إسماعيل

٢ - سيد محمد صفت

٣ - إبراهيم عبد الوهاب عبد التواب

٤ - محمد محي الدين إسماعيل

٥ - عمرو على على

(الطرف الأول)

رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

١- السيد الأستاذ / مروان نبيل محمد رفعت

مدير عام المجموعة

٢- السيد الأستاذ / أحمد محمد الصادق أحمد